



جمهورية مصر العربية  
رئاسة مجلس الوزراء  
الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة  
رئيس الجهاز

## كتاب دوري رقم ( ٤ ) لسنة ٢٠١١ بشأن

### تعيين وتشبيته ذوى الاحتياجات الخاصة

سبق أن أصدر الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة عديد من الكتب الدورية مؤداها ضرورة استيفاء نسبة الـ ٥% المخصصة لذوى الاحتياجات الخاصة عند كل تعيين جديد سواء أكان التعيين على وظائف دائمة أو مؤقتة ، وحظر النص فى الإعلان على الأصحاء فقط دون المعاقين .

كما صدر الكتاب الدورى رقم ٢ لسنة ٢٠١٠ بشأن قواعد وضوابط توظيف العاملين المتعاقدين وفقا لقرار وزير الدولة للتنمية الإدارية رقم ٧ لسنة ٢٠١٠ ملزما لكل وحدة بحجز نسبة ٥% من عدد الوظائف المعلن عنها لاستيفاء نسبة ٥% المخصصة لذوى الاحتياجات الخاصة .

وعليه فإن الالتزام بحجز نسبة ٥% من الوظائف عند كل تعيين جديد أو تعاقد لاستيفاء نسبة التعيين لذوى الاحتياجات الخاصة من المسائل الحتمية والملزمة للوحدات الإدارية إلا أنه تلاحظ أن بعض الجهات لم تنفذ هذا الالتزام .

وبمناسبة صدور الكتاب الدورى رقم ٢ لسنة ٢٠١١ بشأن الإجراءات التنفيذية لتثبيت العمالة المؤقتة بوحدات الجهاز الادارى للدولة ، فإن الجهات الإدارية عند مخاطبة الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة بإعداد العاملين المتعاقدين على بند ٢ نوع ٢ أجور موسميين على الباب الأول ومضى على تعيينهم بهذه الصفة ثلاث سنوات على الأقل بغرض تشبيتهم - إذا لم تكن قد قامت باحتجاز نسبة ٥% المخصصة لذوى الاحتياجات الخاصة عند التعيين أو التعاقد يتم الإعلان عن شغل هذه الوظائف والتعيين عليها بالشروط والضوابط المقررة لذلك بعد مراجعة الجهاز المركزي للتنظيم والإدارة .

برجاء التنبية على الجهات التابعة لسيادتكم بمراعاة ما تقدم .

وتفضلوا بقبول وافر تحياتي وخالص تقديري ،،،



تحريري في ٢٠١١ / ٤ / ١٤

كشف توزيع السادة

السادة الوزراء

السادة المحافظون

السادة رؤساء الهيئات والأجهزة المستقلة

السادة رؤساء وحدات التنظيم والإدارة بالوزارات والهيئات

مدير ومديريات التنظيم والإدارة

(حسن)